وانما اختصر الفقهاء تقريبا لمن ينظر فيه من المتعلمين فاء نطلقت السنة
الفقهاء الحاضرين ح و وافقوني على ماقلت لهم ثم دعا فقال اللهم وفقنا يارب
العالمين وقام الى منزله فقال الوزير اقدمت على سيدنا اليوم يافقيه فقلت لوسكت
لحقتني عقوبة الله تعالى قال فكنت ادخل عليه بعد ذلك على عبد المؤمن فارى من البر
التام والتكرمة ثم سكن الحال بعد ذلك حتى جاء ايام حفيدة الامير يعقوب فاراد حمل
الناس على كتب ابن حزم فعارضه فقهاء وقته وفيهم ابو يحيى بن المواق وكان
اعلمهم بالحديث والمسائل فلما سمع ذلك لزم داره وعارض واكدّ على جميع المسائل
المتقدمة على ابن حزم حتى اتمها وكان لايغيب عليه فلما اتمها جاء اليه فسأله
عن حاله وغيبته وكان ذا جلالة عنده وخيراله فقال له ياسيدنا كنت في خدمتكم
لما سمعتكم تذكرون كتب ابن حزم وفيها اشياء اعيذكم بالله من حمل الناس عليها حمل الناس على
وأخرجت له دفترا فلما اخذه الامير جعل يقراه ويقول اعوذ بالله ان احمل امة
محمد صلى الله عليه وسلم على هذا وانثنى على ابن المواق ودخل منزله ثم سكن الحال
بعد الفزوع وظهرت وقويت والحمد لله وهي اذا اخذت مسأله وجدت كلها
راجعة الى اصول الشريعة الكتاب والسنة والاجماع ولايوجد شيء خارج عنها
لأن واصفها ومستنبطها من خيار سلف المسلمين وعلمائهم وعدولهم واهل
التفقه والمعرفة بالشرع فهم قوم غذوا بالتقوى وربوا بالهدى فهم نور الدنيا
وريحانها وبركات الائمة وحياتها عدول كل خلف وائمة كل سلف سادة
افنوا اعمارهم في استنباطها وتحقيقها بعد تمييز الصحيح من السنن من السقيم
والناسخ والمنسوخ وغير ذلك من علومها ودونوها كتبا وجعلوها ابوابا مقربة
وكفوا من اتى بعدهم من المؤنة بان تركوا الاصول على اصولها وفرعوا عليها
فروعا من الفقه تقتضيها ومسائل طلبا للاختصار وتقريبا الى الناظر فجزاهم
الله

الله عن المسلمين احسن جزائه كما جعلهم ورثة انبيائه وحفظة شريعته وجعلنا
من المتبعين لهم وذكر ابن رشد في اول المقامات ان المدونة تدور على مالك بن انس
امام دار الهجرة وابن القاسم المصري الولي الصالح وسحنون وكلهم مشهورون بالامامة
والعلم والفضل ونحوه لابن الرقيق والمدارك اه كلام البرزلي بتقديم وتأخير فتبين
ان بدعة هذه الشرذمة الخسيسة هي بدعة الظاهرية بعينها كان الناس في
غفلة عنها فاحيوها وان اغلبهم لايشعر بذلك لجهلهم وعمي بصائرهم ولعل
رئيسهم الخبيث النجس احمد بن ادريس وقف على شيء من كتب ابن حزم فتاه
به في اودية الضلال وخاض به في بحر الظلام قال صلى الله عليه وسلم من
دعى الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لاينقص ذلك من اجورهم
شيئا ومن دعي الى ضلالة كان له من الاثم مثل اثام من تبعه لاينقص ذلك من
اثامهم شيئا وقصر الرباعية في نصف يوم قول طائفة من الظاهرية ودعليهم الظاهريه
وفطر رمضان فيه لم ارى من قال به وصلاة الجنازة بلا طهارة مذهب
شاذ مردود وسجود التلاوة وان كان في البخاري عن ابن عمر فقد قال الحافظ
ابن عبد البر الاجماع على خلافه وعارضه الحافظ بما خرج البيهقي عن
ابن عمر قال لايسجد الرجل الا وهو طاهر والجهر بالبسملة والقبض والقنوت
جهرا بعد الركوع مذهب الامام الشافعي وتأخير الصبح الى الاسفار مذهب
ابي حنيفة وهؤلاء الاشقيا لما تركوا تقليد امام معين واتبعوا الاخبار بزعمهم
تاهو في اودية الضلالات فتارة وافقوا بعض المذاهب الصحيحة
وتارة بعض المذاهب الشاذة وخرقوا الاجماع وهذا شؤم الخروج عن المذاهب
فقال العارف الشعراني فان قلت فهل يجب على المحجوب عن العين الاولى
التقليد بمذهب معين فالجواب نعم يجب عليه ذلك لئلا يضل في نفسه ويضل غيره

Copyright © King Saud University